

السُّوَالِكُ

فضله وأحكامه



www.baynoona.net



@baynoonanet



السَّيِّدَةُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوُوحِي

حَفِظَهُ اللَّهُ

السَّوَالُ

فضله وأحكامه

السَّيِّدُ

أَبُو هَيْثَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْزُرَّاجِي

حَفِظَهُ اللَّهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

◀ السَّوَاكُ:

نوعٌ من أنواع النظافة، وخصلة من خصالها، وسُنَّةٌ في شرعنا، شرَّعَهُ لنا رسولُ الله ﷺ، ورَغَّبَ فيه، ويُنَّ لنا فَضْلَهُ وأَحْكَامَهُ. ومعرفة أحكام السَّوَاك من الفقه في الدين ومن العلم النافع للمسلم في الدنيا والآخرة.

- السَّوَاكُ يطلقُ على الفعل وهو الاستياك، ويطلقُ على الآلة التي يُستاكُ بها يقال: ساكُ فاهُ يسوِّكُه سَوَكًا إذا دلَّكُه بالسَّوَاك.

◀ الترغيبُ في السَّوَاك ما جاء في فضله:

- عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: - «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْصَاةٌ لِلرَّبِّ»^[١].

- وعن المقدم بن سريح بن هانئ قال: «سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسَّوَاكِ»^[٢].

قال النووي رحمه الله: «فيه بيانُ فضيلةِ السَّوَاك في جميع الأوقات، وشِدَّةُ الاهتمام به وتكراره، وفيه أيضاً استحبابُه عند دخول المنزل؛ لأنَّ فيه بركةً وأنساً للأهل إذا تَحَدَّثَ معهم»^[٣].

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ»^[٤].

[١]. رواه أحمد وأحمد والبخاري والنسائي والحاكم وهو في صحيح الجامع ٣٦٩٥.

[٢]. أحمد ومسلم وأبو داود.

[٣]. شرح صحيح مسلم.

[٤]. صحيح الجامع

◀ حكم استعمال السواك :

ذهب جمهور العلماء إلى أنه مُستحبُّ في جميع الأوقات، ويتأكد استحبابه عند كل وضوء، وعن كل صلاة، وعند الاستيقاظ من النوم، وعند دخول البيت، وعند تَغْيِيرِ رائحة الفم؛ لقوله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^[١].

وعدم أمره لهم والأمر يدل على الوجوب، فيه دليل على استحبابه وعدم إيجابه.

وقوله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وَضُوءٍ»^[٢].

ومن حديث حذيفة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوعُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ»^[٣]. وفي رواية لمسلم: «إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ» وفي رواية: «إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُوعُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ»

وبالجُمْلَةِ فَالسَّوَاكُ يَشْرَعُ عَنِ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لَهُ كَالنَّوْمِ وَعَنِ الْعِبَادَةِ وَغَيْرِهَا.

لا فرق في استحباب السواك بين الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ، وَالْجَمِيعُ يَثَابُ عَلَى فَعْلِهِ؛ وَذَلِكَ لِعُمُومِ أدَلَّةِ الشَّرْعِ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٩٧) [النحل]

والسواك عمل صالح للجميع.

[١]. متفق عليه.

[٢]. رواه البخاري في كتاب الصيام.

[٣]. رواه مسلم.

◀ مسائل في السواك :

○ حكمُ التَّسْوُكِ بسواكٍ الغير :

يجوزُ للإنسانِ أن يتسوكَ بسواكٍ الغير برضاهُ دون كراهةٍ، والسُّنَّةُ أن يغسلَهُ ثم يَستعملَهُ كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان نبيُّ الله ﷺ يَستاكُ فيعطيني السواك؛ لأغسلَهُ فأبدأُ به فأستاكُ ثم أغسلُهُ وأدفعُهُ إليهِ»^[١] وكذلك ما روته رضي الله عنها قالت: «دخَلَ عبدُ الرحمن - بن أبي بكر - ومعه سواكُ يَستَنُّ به، فنظر إليهِ رسولُ الله ﷺ، فقلتُ له: أعطني هذا السواك يا عبد الرحمن، فأعطانيهِ، فقمضتُهُ - مضغتهُ - فأعطيتُهُ رسولُ الله، فاستَنَّ به وهو مستندٌ إلى صدري»^[٢].

قال الخطَّابِيُّ رحمته الله: (... إنَّ استعمالَ سواكٍ الغير ليس بمكروهٍ على ما ذهب إليهِ بعضُ مَنْ السلف، إلَّا إنَّ السُّنَّةَ فيه غَسْلُهُ قبل الاستعمال)^[٣].

فأثره: في قضم عائشة رضي الله عنها السواك في الحديث حكمة - وذلك لأن إزالة الجزء المستعمل من السواك أمرٌ لا بد منه خاصَّةً إذا كان السواك للغير، وقال الأطباء: «إن في قضم الجزء المستعمل من السواك فائدتين: الأولى: إن المواد فيه ربَّما تكونُ قد انتهت من الاستعمال.

الثانية: أن قطع الجزء المستعمل به خشية احتمالٍ للتلوُّث بالجراثيم والغبار، وبالقطع نتيقنُ سلامة الألياف الجديدة من ذلك».

ولذلك يُوصي الأطباء المتسوكين باستخدام المسواك لمدة يوم، وبعد ذلك يُقطع الجزء المستخدَم، ويستخدمُ جزءٌ جديدٌ من السَّوَاكِ.

[١]. صحيح أبي داود: (٥٢).

[٢]. رواه البخاريُّ في كتاب الجمعة.

[٣]. معالم السنن مع مختصر أبي داود (١ / ٤٠).

○ مسألة: ما يُستحبُّ الاستياك به:

الأفضل أن يستاك الإنسان بعودٍ من شجرة الأراكِ وخاصةً عروقها، ويجوز من عيدان الشجر الطيب كالنخيل والزيتون وغيرها، إذا كان العودُ رطباً.

قال أبو بكر بن العربي المالكي رحمته الله: (إِنَّ السُّنَّةَ أَنْ يَسْتَاكَ بِقَضْبَانِ الْأَشْجَارِ؛ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ الْمُخْتَارِ ﷺ)، وأفضلها الأراكُ؛ لأنها كانت سواكُ النبي ﷺ وأصحابه، ولها أثرٌ حسن في تصفية الأسنانِ وتطيب النكهةِ ولينِ الجُرمِ، فَإِنْ عَدِمَتْ فَمَا فِي مَعْنَاهَا مِمَّا يُصَفِّي وَيُلَيِّنُ) [١].

وقال ابن قناسة رحمته الله: «وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ السَّوَاكُ لَيِّنًا يُنْقِي الْفَمَ، وَلَا يَجْرَحُهُ وَلَا يَضُرُّهُ، وَلَا يَتَفَتَّتُ فِيهِ كَالْأَرَاكِ» [٢].

○ مسألة: حكمُ الاستياك بالأصابع:

يجوزُ الاستياكُ بالأصابع، فَإِنَّهُ يُجْزِي إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى عَوْدٍ وَنَحْوِهِ؛ لِأَنَّ الدِّينَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْيُسْرِ وَعَدَمِ الْمَشَقَّةِ.

وقد وردت في ذلك أحاديثٌ لكنَّها ضعيفةٌ تتقوَّى ببعضها، وقد ذكرها ابن حجر رحمته الله في تلخيص الحبير.

○ مسألة: حكمُ السَّوَاكِ للصائم:

مذهبُان مشهوران: يُكْرَهُ بعد الزوال، مُسْتَحَبُّ في جميع النَّهار: - والراجح الجوازُ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ بِالكَرَاهَةِ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ خَاصٍّ، وَلَمْ يَرَدْ دَلِيلٌ يُخَصِّصُ الْأَحَادِيثَ الْعَامَّةَ الْوَارِدَةَ فِي السَّوَاكِ، وَلِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَغَّبَ أُمَّتَهُ فِي السَّوَاكِ لِكُلِّ

[١]. شرح سنن الترمذي (١ / ٤٠)

[٢]. المغني مع الشرح الكبير (١ / ٧٩)

وقت. ولم يُخصَّصْ صائماً من غير الصائمين، بل قد ثبت من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَحْصِي وَلَا أَعُدُّ»^[١] وفي الموطأ للإمام مالك رضي الله عنه: «أَنَّهُ سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ لَا يَكْرَهُونَ السَّوَاكَ لِلصَّائِمِ فِي رَمَضَانَ فِي سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ النَّهَارِ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُ ذَلِكَ وَلَا يَنْهَى عَنْهُ»^[٢] وكذلك أحاديث الصحيحين: «لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^[٣] وصلاتي الظهر والعصر بعد الزوال.

○ مسألة: هل التَّسَوُّكُ باليدِ اليمْنى أو اليسرى:

أ- فمن قال أن الاستياك باليد اليمْنى أفضل؛ لأنَّه من باب التطيب والاعتناء بالسُّنَّةِ كما في حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين: «كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ فِي تَنْعُلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ. وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»^[٤] قالوا: ومن شأنه السَّوَاكُ وكذلك في السَّوَاكِ عبادة مقصودة تُشرع عن الوضوء وعند القيام للصلاة.

ب- ومن قال أن الاستياك باليد اليسرى أفضل؛ لأنَّه من باب إماطة الأذى والفضلات وتنظيف الفم منها، واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أيضاً: «كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَطُحُورِهِ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِحُلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى»^[٥] وفي الاستياك إماطةٌ للأذى.

وكذلك استدلوا بحديث حفصة رضي الله عنها قالت: «كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لَطَعَامِهِ

[١]. علَّقَهُ البخاري في كتابه بالصيام ووصله أحمد وأبو داود الترمذي وقال ابن حجر: إسناده حسن.

[٢]. الموطأ: (٢١١).

[٣]. متفق عليه.

[٤]. صحيح البخاري: (١٦٨).

[٥]. سنن أبي داود: (٣٣).

وشرابه وثيابه ويجعل شماله لما سوى ذلك»^[١] ولم يأت دليل خاص بالاستيائك باليد اليمنى ومفهوم حديث عائشة: «كان يعجبه التيامن في طهوره وفي تنعله وترجله وفي شأنه كله»^[٢] أي: إذا بدأ الاستيائك يبدأ بالشق الأيمن من الفم، وأما كونه يستاك يمينه فيحتاج إلى نقل. وما نقل أحد ذلك، قالوا: أن الاستيائك إنما شرع لإزالة ما في داخل الفم، وهذه العلة متفق عليها بين العلماء، وبهذا شرع عند الأسباب المغيرة له كالنوم، وعند العبادة التي يشرع لها تطهير كالصلاة، وقراءة القرآن والوضوء وغيرها. وإن كان عبادة مقصودة تشرع فيها النيّة وحينئذ يكون باليسرى كالاستنشاق والاستنجاء بالأحجار ونحوه، ورأيت أن أكثر من فصل في المسألة هو شيخ الإسلام رحمه الله^[٣].

○ مقارنة بين السواك والمعجون وفرشاة الأسنان:

قال النووي رحمه الله: (ويحصل السواك بخرقه، بكلّ خشن مزيل، لكنّ العود أولى والأراك منه أولى)^[٤]، وقد أحدث في هذا العصر المعجون وفرشاة الأسنان، فأهمل المسلمون السواك، وحرّموا من الثواب والاتباع، وهذه مقارنة بين الاستيائك بالسواك وبين فرشاة الأسنان وأنواع المعاجين من كلام وبحوث الأطباء:

١- ثبت للسواك فعالية وتأثيرا أقوى من الفرشاة في منع تكوّن الالتهابات اللثوية.

٢- السواك منظف يحتوي على ألياف طبيعية خير من ألياف الفرشاة، وفي

[١]. سنن أبي داود: (٣٢).

[٢]. صحيح البخاري: (١٦٨).

[٣]. الفتاوى (٢١ / ١٠٨).

[٤]. روضة الطالبين للنووي.

أليافه موادُّ مُطَهِّرةٌ مثل: بيكربونات الصوديوم والسنجريل، وفيها موادُّ مُبيِّدة للجراثيم وموادُّ مُبيِّضة للأسنان، وهي خير من المواد الرِّغويَّة التجاريَّة التي في المعاجين.

٣- في السَّوَاك موادُّ عطريَّة طيِّبة النكهة لا توجدُ في المعاجين.

٤- في السَّوَاك مواد الفلورايد والصمغ وعناصر ضد تسوُّس الأسنان، وتحدُّ من البكتريا، وتحمي أنسجة الفم.

٥- السَّوَاك يزيل الجيرَ والترسُّبات التي تتجمَّع على الأسنان بعد الطعام والنوم أكثر من الفرشاة.

٦- السَّوَاك يحتوي على مواد عديدة مفيدة لا توجدُ بأيِّ معجون أو منظفٍ للفم والأسنان.

٧- ألياف السَّوَاك تتغيَّر وتُقطع عادةً فتظهر ألياف جديدة غيرُ مُلوَّثة بالجراثيم وغبار الجو، وبإزالة وبتَر الجزء المُستعمل يزولُ أيُّ احتمالٍ للتلوُّث بعكس الفرشاة التي تتلوَّث، وتنقل الأمراض.

مِمَّا تقدَّم تبَيَّنَ لنا أن السَّوَاك خير وأفضل وأبركُ من المعجون وفرشاة الأسنان. فكيف لا يكون كذلك وهو سُنَّة نبيِّنا محمد ﷺ؟

هي العروَةُ الوثقى التي ليس تُفصَمُ
وعُضُّ عليها بالنواجذ تسَلَمُ
فَمَرَّتْ هاتيك الحوادثُ أوْخَمُ

وبالسُّنَّة الغراء كُنْ مُتَمَسِّكًا
تَمَسَّكْ بها مَسَكُ البخیل بماله
ودَعْ عنكَ ما قد أحدثَ الناسُ بعدها

«وأخيراً فما هي فوائد السّواك؟»

- «السّواكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْصَاةٌ لِلرَّبِّ»^[١].

- السّواك من الفطرة وخصالها، وقد صحّ عن السبعة إلا البخاري: «عشر من الفطرة وذكر منها السّواك»^[٢].

- قال الصنعاني رحمه الله في تقبّل السلام: قال ابنُ المُنِيرِ في البدر المنير: (قد ذكر في السّواك زيادةً على مائة حديثٍ ثم قال الصنعاني: فواعجباً لُسْنَةٍ تأتي فيها الأحاديث الكثيرةُ ثم يَهْمِلُها كثير من الناس، بل كثير من الفقهاء، فهذه خيبة عظيمة).

ولذلك «كان ﷺ لا ينامُ إلاّ والسّواك عند رأسه، فإذا استيقظ بدأ السّواك»^[٣].

- ومن فوائده الصّحّة أنّه يطيبُ الفم، ويقلل البلغم، ومقوِّي لِلسَّانَةِ، ويمنعُ تَسْوُسِ الأَسْنَانِ، ويُنْقِي الأَسْنَانَ، ويُسَاعِدُ في هَضْمِ الطّعام، ويطردُ النّومَ، ويميط الأذى بأنواعه عن الفمِ.

- فائدة أخيرة: لم يثبت دعاء ولا ذكرٌ يقال أو يُفعل عند السّواك أو قبله أو بعده؛ فليُتَبَّه!!!

والحمدُ لله ربّ العالمين.



[١]. رواه أحمد والبخاري والنسائي والحاكم وهو في صحيح الجامع ٣٦٩٥.

[٢]. سنن النسائي: (٥٠٤٠).

[٣]. صحيح الجامع الصغير.



شبكة بينونة للعلوم الشرعية

نعتني بنقل العلم الشرعي في دولة

الإمارات العربية المتحدة